الوزارة لديها من الكفاءات ما يغطي كل احتياجاتها كاملة.. والجهود تتجه إلى التخصصات الاستشارية وغيرها

«تكويت الشؤون».. يمتد إلى هيكل الوزارة بالتزامن مع «التعاونيات»

100٪ نسبة الكويتيين في مكاتب القياديين والوظائف الإشرافية والإدارية والمالية والتخصصية والعامة

مريم بندق

أكدت مصادر في وزارة الشؤون الاجتماعية أن الوزارة نجحت في الالتزام بقرارات الإحلال وتطبيق سياسة التكويت، فقد بلغت نسبة الكويتيين 100٪ في مكاتب القياديين من الموظفين والوظائف الإشرافية، مؤكدة خلو جميع هذه المكاتب من أي موظفين وافدين، وينسحب ذلك أيضا على العاملين في الوظائف القيادية، والإشرافية، والتخصصية بمختلف قطاعاتها. وأوضحت أن الوزارة استعدت مبكرا لإتمام متطلبات التكويت، حيث شهدت توسعا في برامج الإحلال والتأهيل الوظيفي، مع التركيز على إعداد الكفاءات الكويتية لشغل المناصب الإشرافية من خلال برامج تدريبية واختبارات تقييم متخصصة، بما يواكب السعي إلى تعزيز الكوادر الوطنية في الوظائف الاستشارية والقانونية، مرورا بأي وظائف أخرى قد تتطلب مزيدا من التعزيز مشددا على أن الوزارة لديها من الكفاءات ما يغطي كل احتياجاتها.

وكشفت عن أن الآلية المتبعة تهدف لرفع نسب الكوادر الوطنية داخل قطاعات الوزارة وإداراتها المختلفة، وذلك بالتزامن مع تنفيذ خطة التكويت في الجمعيات التعاونية عبر دعم توظيف المواطنين في هذه الوظائف.

ولفتت المصادر إلى أن اللجنة التي شكلتها وزيرة الشؤون الاجتماعية وشؤون الأسرة والطفولة د.أمثال الحويلة، برئاسة وكيل الوزارة د.خالد العجمي، لمتابعة تنفيذ خطة التكويت في الجمعيات والاتحادات التعاونية، تعمل بالتوازي مع خطة الوزارة الداخلية وتتابع عددا من الملفات، أبرزها:

1 ـ دراسة احتياجات القطاعات المختلفة من التخصصات الجديدة المطلوبة من الخريجين الجدد، ومن ثم مخاطبة ديوان الخدمة المدنية بها آليا.

2 ـ تسهيل إجراءات توظيف الكفاءات الوطنية.

3 ـ تطوير برامج التدريب والتأهيل للوظائف التخصصية مثل القانونية والمحاسبية وغيرها.

4 ـ مراجعة بعض اللوائح والإجراءات الداعمة لسياسة التكويت.

كما تواصل الوزارة دراسة عدد من المقترحات المرتبطة بتقديم مزيد من المزايا لتحسين بيئة العمل، وتعزيز الاستقرار الوظيفي، ورفع كفاءة الأداء المؤسسي، بما يضمن استدامة ونجاح هذه السياسة الوطنية الشاملة.

رسمياً.. صحيفة الحالة الجنائية شرط للترشح لمجالس إدارات جمعيات النفع العام

د.أمثال الحويلة

أصدرت وزيرة الشؤون الاجتماعية وشؤون الأسرة والطفولة د.أمثال الحويلة قرارا وزاريا بتعديل نص المادة 3 من القرار الوزاري 90 لسنة 2026 بشأن تقديم صحيفة الحالة الجنائية لمرشحي مجلس إدارة جمعيات النفع العام. وجاء في القرار

مادة1: تعدل المادة 3 من القرار الوزاري رقم 90 لسنة 2026 المشار إليه لتصبح على النحو التالي:

لا يعتد بترشح أي عضو متقدم للترشح لم يقدم صحيفة حالة جنائية سارية المفعول، ويحجب عنه حق الترشح إلى حين استيفاء هذا الشرط.

مادة2: يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وعلى جهات الاختصاص العلم وتنفيذ ما ورد به.

تلقى كتاب «تواصل» حول لغة الإشارة وثقافة التواصل مع فئة الصم والبكم

فيصل الحمود: دعم الطاقات الشبابية وتمكينها هو استثمار في مستقبل الكويت

الشيخ فيصل الحمود تسلم كتاب «تواصل» من علي الكندري

تلقى الشيخ فيصل الحمود إهداء لكتاب «تواصل» من الشاب علي الكندري وهو كتاب يتناول لغة الإشارة وثقافة التواصل مع فئة الصم والبكم في مبادرة ثقافية وإنسانية تعكس مستوى الوعي والمسؤولية المجتمعية لدى الشباب الكويتي.

وأكد الشيخ فيصل الحمود أن مثل هذه الأعمال الهادفة تجسد الصورة المشرفة لشباب الكويت الذين يثبتون يوما بعد يوم قدرتهم على تقديم مبادرات نوعية تحمل رسائل إنسانية وثقافية راقية تخدم المجتمع وتعزز قيم التلاحم والاندماج واحترام جميع فئاته.

وأشاد الشيخ فيصل الحمود بما تضمنه الكتاب من محتوى توعوي ورسالة نبيلة تسلط الضوء على أهمية لغة الإشارة ودورها في بناء جسور التواصل الإنساني، معتبرا أن الاهتمام بهذه الفئة العزيزة يعكس رقي المجتمعات وسمو قيمها الإنسانية. كما أثنى الحمود على جهود الشاب علي الكندري، مؤكدا أن الشباب الكويتي الواعي والمبدع يمثل ثروة وطنية حقيقية وأن دعم الطاقات الشبابية وتمكينها هو استثمار في مستقبل الكويت ومكانتها الثقافية والإنسانية.

1057 متقدماً ومتقدمة يتنافسون على وظائف رؤساء الأقسام في المواد الدراسية المختلفة

«التربية»: استكمال إجراءات الوظائف الإشرافية التعليمية وبدء مقابلات رؤساء الأقسام الثلاثاء

- استمرار أعمال لجان الوظائف الإشرافية التعليمية وفق خطة معتمدة لاستكمال إجراءات الاختيار
- اعتماد كروت اللجان للثاني عشر واستكمال الاستعدادات لاختبارات العاشر والحادي عشر

عبدالعزيز الفضلي

تواصل وزارة التربية تنفيذ خطتها الخاصة باستكمال إجراءات شغل الوظائف الإشرافية التعليمية، في إطار جهودها الرامية إلى دعم الميدان التربوي بالكفاءات الوطنية المؤهلة، وتعزيز منظومة العمل المدرسي والفني من خلال اختيار العناصر القادرة على قيادة العمل التربوي والارتقاء بمستوى الأداء في مختلف التخصصات التعليمية.

وأكدت وزارة التربية في بيان لها أن لجان المقابلات المختصة بالمرشحين لشغل وظيفة رئيس قسم مادة دراسية ستباشر أعمالها اعتبارا من يوم الثلاثاء الموافق 2 الجاري، على أن تستمر حتى يوم الثلاثاء الموافق 9 الجاري، وفق الجداول الزمنية المعتمدة من الجهات المختصة.

وأوضحت الوزارة أن عدد المتقدمين لشغل وظائف رئيس قسم في مختلف المواد الدراسية بلغ 1057 متقدما ومتقدمة، إضافة إلى المتقدمين لشغل وظيفة رئيس شعبة المواد العامة، بما يعكس حجم الإقبال على الوظائف الإشرافية التعليمية والرغبة في المساهمة بتطوير العمل التربوي.

وبينت وزارة التربية أن المقابلات ستجرى من خلال اللجان المختصة وفق آليات وإجراءات منظمة تضمن تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص بين جميع المتقدمين، بما يسهم في اختيار أفضل الكفاءات لشغل هذه المواقع الإشرافية المهمة.

وأضافت الوزارة أن المقابلات ستعقد على فترتين يوميا، حيث تبدأ الفترة الصباحية في تمام الساعة الثامنة صباحا، فيما تنطلق الفترة المسائية في تمام الساعة الرابعة مساء، وذلك لاستيعاب أعداد المتقدمين وإنجاز المقابلات وفق المواعيد المحددة.

ولفتت الوزارة إلى أن عملية استكمال مقابلات الوظائف الإشرافية التعليمية تأتي ضمن برنامج زمني متكامل أعدته الجهات المختصة بهدف إنجاز مختلف المراحل المتعلقة بالترقيات والاختيارات الإشرافية قبل انطلاق الاستحقاقات التربوية المقبلة.

وذكرت أن لجان المقابلات كانت قد انتهت في وقت سابق من إجراء مقابلات المرشحين لشغل وظيفتي مدير مدرسة، وموجه فني مادة دراسية، ضمن المراحل السابقة من خطة المقابلات المعتمدة للوظائف الإشرافية التعليمية.

كما أوضحت وزارة التربية أن مقابلات المرشحين لشغل وظيفة مدير مدرسة مساعد في مختلف المراحل التعليمية مازالت متواصلة وفق المواعيد المحددة، حيث تعمل اللجان المختصة على استكمال أعمالها وفق الضوابط المعتمدة.

وأكدت الوزارة أن مقابلات وظيفة مدير مدرسة مساعد من المقرر أن تختتم أعمالها يوم الاثنين الموافق 8 الجاري لتستكمل بذلك إحدى المراحل المهمة ضمن إجراءات شغل الوظائف الإشرافية التعليمية، بما يدعم تطوير الأداء المؤسسي ويرفد الميدان التربوي بالقيادات التعليمية المؤهلة.

من جهة اخرى، حددت وزارة التربية اليوم الاثنين موعدا لرفع كروت اللجان وكشوف المناداة الخاصة بطلبة الصف الثاني عشر المتقدمين لامتحانات الثانوية العامة على الموقع الإلكتروني المخصص لأعمال الكنترول، في خطوة تهدف إلى استكمال الإجراءات التنظيمية والإدارية اللازمة قبل انطلاق الامتحانات.

وأكدت مصادر تربوية لـ«الأنباء» أن فرق الكنترول والإدارات المدرسية تعمل وفق خطة زمنية محددة لإنجاز جميع الأعمال الفنية والإدارية المرتبطة بالاختبارات، بما في ذلك تدقيق البيانات وتحديث السجلات والتأكد من مطابقة أعداد الطلبة مع الطاقة الاستيعابية للجان المعتمدة.

وأشارت إلى أنه وبالتزامن مع الاستعدادات الخاصة بامتحانات الصف الثاني عشر، تواصل «التربية» تحضيراتها النهائية لانطلاق اختبارات الصفين العاشر والحادي عشر، والتي ستبدأ بعد غد الأربعاء، وسط إجراءات تنظيمية وفنية تهدف إلى ضمان سير الامتحانات في أجواء تربوية مناسبة.

وشملت الاستعدادات الانتهاء من إعداد وطباعة الاختبارات وفق المواصفات الفنية المعتمدة، إلى جانب تجهيز المدارس والقاعات الامتحانية وتوفير الاحتياجات اللوجستية اللازمة، فضلا عن التنسيق مع الإدارات المدرسية لمتابعة تنفيذ التعليمات المنظمة للعملية الامتحانية.

وأوضحت المصادر أن «التربية» تولي اهتماما كبيرا بتعزيز النزاهة والانضباط خلال فترة الاختبارات، من خلال تطبيق اللوائح المنظمة ومنع أي ممارسات قد تؤثر على سير الامتحانات أو مبدأ تكافؤ الفرص، كما تم توجيه اللجان إلى الالتزام الكامل بالإجراءات المعتمدة في التعامل مع الحالات المختلفة داخل قاعات الاختبار، داعية الطلبة إلى الاستعداد الجيد للاختبارات والالتزام بمواعيد الحضور والتعليمات المعلنة، مؤكدة أن جميع الجهود المبذولة تهدف إلى توفير بيئة امتحانية مستقرة وآمنة تساعد الطلبة على تحقيق أفضل النتائج.

يشمل تبادل الزيارات وإقامة البرامج والدورات التدريبية المتعلقة بالإدارة المالية بالبلدين

تعاون بين الكويت والإمارات في المجال المالي

صدر مرسوم بالموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة للتعاون في المجال المالي.

وجاء في المرسوم:

مادة أولى: الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة للتعاون في المجال المالي والموقعة في مدينة دبي بتاريخ 2/2/ 2026 والمرفقة نصوصها بهذا المرسوم.

مادة ثانية: على الوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الإيضاحية: رغبة في تعزيز التعاون في المجالات المالية والاقتصادية والاستثمارية، وتبادل الخبرات والمعلومات والممارسات الفضلى في مجالات السياسات الاقتصادية والمالية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، ورفع كفاءة الإدارة المالية العامة والخدمات المالية الحكومية، وإقامة الحوارات والمؤتمرات الاقتصادية والمالية بين البلدين، وتبادل الزيارات الميدانية، وإقامة البرامج والدورات التدريبية المتعلقة بالإدارة المالية، وتبادل المعلومات والبيانات والاحصاءات والدراسات ذات العلاقة بمجالات التعاون.

تتضمن توفير دورات أو برامج عسكرية وتعليمية وتبادل الخبرات بين البلدين

اتفاقية بين الكويت وإيطاليا بشأن التعاون في مجال الدفاع

تحديد كيفية تبادل الأسلحة بين البلدين ومنها الدبابات والمركبات المصنعة للاستخدام العسكري

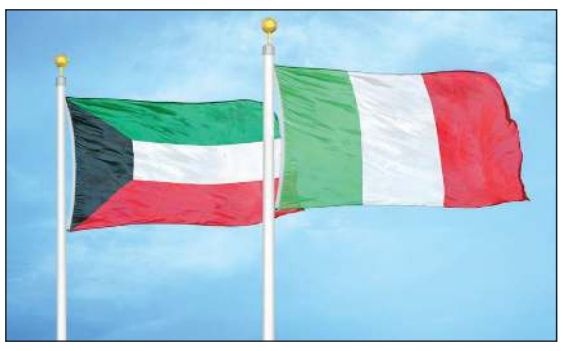

صدر مرسوم بقانون رقم 60 لسنة 2026 بالموافقة على اتفاقية بين حكومة الكويت وحكومة الجمهورية الإيطالية بشأن التعاون في مجال الدفاع.

وجاء في المرسوم:

مادة أولى: الموافقة على اتفاقية بين حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية الإيطالية بشأن التعاون في مجال الدفاع والموقعة في مدينة روما بتاريخ 13/1/2026، والمرفقة نصوصها بهذا المرسوم بقانون.

مادة ثانية: على الوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا المرسوم بقانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المذكرة الإيضاحية

رغبة في تعزيز التعاون الدفاعي عن طريق تبادل الخبرات والمعارف في المجال العسكري بما يخدم مصالح البلدين وذلك من خلال توفير دورات أو برامج عسكرية وتعليمية وتبادل الخبرات في مجال التدريب العسكري وتكنولوجيا المعلومات بما يعود بالنفع لكلا البلدين، فقد تم التوقيع على اتفاقية بين حكومة الكويت وحكومة الجمهورية الإيطالية بشأن التعاون في مجال الدفاع في مدينة روما بتاريخ 13/1/2026، وتقع هذه الاتفاقية في أربعة عشر مادة.

وتناولت المادة 1 تعريفا للمصطلحات التي وردت فيها، وأوضحت المادة 2 الهدف من الاتفاقية وهي تعزيز التعاون الدفاعي من خلال تبادل الخبرات والمعارف في المجال العسكري بما يخدم مصالح الطرفين، ونظمت المادة 3 مبادئ التعاون العسكري وذلك عن طريق إجراء مشاورات بين ممثلي الطرفين بهدف وضع الترتيبات الخاصة الممكنة لتكملة هذه الاتفاقية واستكمالها.

وتناولت المادة 4 أشكال التعاون ومنها توفير دورات أو برامج عسكرية وتعليمية وتبادل الزيارات الرسمية بين الوفود من المدنيين والعسكريين وغير ذلك من حالات تعاون أخرى.

كما بينت المادة 5 كيفية تبادل الأسلحة بين البلدين وحددت الفئات المسموح التبادل فيها ومنها الدبابات والمركبات المصنعة للاستخدام العسكري ومواد التدريب العسكري، كما أوضحت كيفية الشراء المتبادل للمواد التي تهم القوات المسلحة لكل من الطرفين وذلك من خلال عمليات مباشرة بين الدولتين أو من خلال شركات خاصة مرخصة من قبل الحكومتين المعنيتين.

وأفصحت المادة 6 عن التدابير المناسبة الحماية المعلومات السرية المنتجة أو المعالجة أو المتبادلة في نطاق تطبيق هذه الاتفاقية وذلك عن طريق تنفيذ اتفاقية تبادل المعلومات السرية وحمايتها المتبادلة بين إيطاليا والكويت كما تستمر هذه الحماية للمعلومات السرية في حالة انهاء هذه الاتفاقية.

وبينت المادة 7 الحالات الاستثنائية ومنها: أنه في حال مخالفة قوانين الدولة المضيفة أو الدولة المرسلة من قبل أفراد الطاقم المشمولين بهذه الاتفاقية، يحق للطرف المضيف إنهاء تدريب الأشخاص المعنيين وترحيلهم إلى الدولة المرسلة.

ونظمت المادة 8 الشؤون المالية حيث يتحمل الطرف المرسل التكاليف المالية المتعلقة بالتدريب والإقامة ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك ويتحمل الطرف المرسل أو الأفراد أنفسهم التكاليف المالية غير المتعلقة بالتدريب، كما يخضع الموظفون لقانون الدولة المضيفة فيما يتعلق بالأمور

المالية مثل: الجمارك والضرائب.

كما أوضحت المادة 9 كيفية التعويض عن الأضرار، حيث يعوض الطرف الذي تسبب أفراده بالضرر ويحدد التعويض باتفاق بين الطرفين، كما يكون الطرف الضيف مسؤولاً عن الخسائر أو الأضرار التي تلحق بأطراف ثالثه في أراضيه تنفيذاً لأحكام هذه الاتفاقية ويحدد الطرفان باتفاق متبادل مبلغ التعويض المستحق عن التكاليف التي تكبدها الطرف المضيف.

ونصت المادة 10 على أنه في حالة وقوع أي نزاع أو خلاف ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية يسوى ودياً من خلال القنوات الدبلوماسية والمشاورات أو المفاوضات.

وبينت المادة 11 أنه ينفذ هذا الاتفاق وفقاً للقانون الدولي المعمول به، وبالنسبة للطرف الإيطالي وفقاً للالتزامات الناشئة عن عضوية إيطاليا في الاتحاد الأوروبي.

ونصت المادة 12 على حقوق الملكية الفكرية وحماية البيانات الشخصية، ومنها: أن يلتزم الطرفان بتطبيق الإجراءات اللازمة لضمان حماية الملكية الفكرية، بما في ذلك براءات الاختراع الناتجة عن الأنشطة المنفذة لهذه الاتفاقية.

وأوضحت المادة 13 أنه يجوز للطرفين الدخول في ترتيبات تنفيذية أكثر تفصيلا لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية حسب الحاجة. وأخيرا استعرضت المادة 14 الأحكام الختامية في شأن دخول الاتفاقية حيز النفاذ وكذلك كيفية تعديلها وانهائها.

ولما كانت هذه الاتفاقية تحقق مصلحة الدولتين ولا تتعارض مع التزامات الكويت في المجالين العربي والدولي وحيث إن هذه الاتفاقية تعتبر ضمن الاتفاقيات الواردة بالفقرة الثانية من المادة 70 من الدستور ومن ثم تكون الموافقة عليها بقانون طبقاً لحكم هذه الفقرة.

وإذ صدر الأمر الأميري بتاريخ 10/5/2024 ونصت المادة 4 منه على أن تصدر القوانين بمراسيم بقوانين، لذا فقد أعد مشروع المرسوم بقانون بالموافقة عليها مع مذكرته الإيضاحية.

القبول في خطة البعثات الخارجية يتم وفق المعدل المكافئ

«التعليم العالي» تحدد التخصصات التي تتطلب الاختبار الوطني الموحد للقبول

ثامر السليم

أعلنت وزارة التعليم العالي أن أداء الاختبار الوطني الموحد للقبول يعد شرطا أساسيا للتسجيل في عدد من التخصصات الطبية والهندسية، حيث تشمل التخصصات الطبية: الطب البشري، طب الأسنان، الطب البيطري، الصيدلة، ودكتور في الصيدلة، لافتة إلى أن التخصصات الهندسية فتشمل جميع الفروع مثل: هندسة الكمبيوتر، الهندسة البيئية، هندسة البرمجيات، هندسة الطاقة المتجددة، هندسة الأمن السيبراني، هندسة المواد، الهندسة المعمارية، هندسة المساحة، الهندسة الطبية الحيوية، الميكاترونيكية، وهندسة التصنيع الغذائي.

وكشفت الوزارة عن أن القبول في خطة البعثات الخارجية يتم وفق المعدل المكافئ الذي يجمع بين نسبة الثانوية العامة ودرجات الاختبار الوطني، حيث يشترط في تخصصات الطب البشري وطب الأسنان والطب البيطري أن يكون وزن شهادة الثانوية العامة 90٪ مع إضافة 5٪ من اختبار اللغة الإنجليزية مع إضافة 5٪ من اختبار الرياضيات، بينما في تخصص الصيدلة يتم احتساب 70٪ من الثانوية العامة و15٪ من اختبار اللغة الإنجليزية و15٪ من اختبار الرياضيات.

أما التخصصات الهندسية فيتم احتساب 65٪ من الثانوية العامة و15٪ من اللغة الإنجليزية و20٪ من الرياضيات. وأكدت الوزارة أن القبول يتم على أساس تنافسي وفق المعدل المكافئ وعدد المقاعد المتاحة وترتيب رغبات الطالب.

وأوضحت الوزارة أن درجات اختبار IELTS تعادل درجات الاختبار الوطني في اللغة الإنجليزية، حيث تعادل درجة (5,5) في الآيلتز 66 درجة في الاختبار الوطني، ودرجة (6) تعادل 73، ودرجة (6,5) تعادل 81، ودرجة (7) تعادل 89، ودرجة (7,5) تعادل 96، فيما تعادل درجتا (8 ـ 9) 100 درجة في الاختبار الوطني.